

# التنظيمات الخاصة بجميع المسابقات السعودية خلال فترة جائحة كورونا 2020

الاتحاد السعودي لكرة القدم  
SAUDI ARABIAN FOOTBALL FEDERATION



## الفهرس

رقم الصفحة	العنوان	المواد
3	تمهيد	
4	نطاق التطبيق	1
4	الامتثال للبروتوكولات الطبية	2
5	الاختبار والأهلية	3
7 - 6	أحكام خاصة بالمشاركين في الدوريات المحترفة	4
8	تحديد نتائج المباريات التي لا يمكن لعبها	5
9	القرارات	6
9	أحكام ختامية	7

## تمهيد

استجابة للمتغيرات التي أدخلت على اللوائح التنظيمية لمسابقات كرة القدم في العالم بهدف التعامل مع تداعيات جائحة كورونا وخاصة التعليمات والتوجيهات التي اعتمدت مؤخراً من قبل الاتحاد الدولي والاتحاد الآسيوي للتعامل مع الفترة الحالية فيما يخص تنظيم مسابقاتها.

فإن الاتحاد السعودي لكرة القدم يصدر هذه التنظيمات الخاصة لجميع المسابقات التي تقام تحت إشرافه أو تحت إشراف الروابط المحترفة المندرجة ضمنه للتعامل معها لتطبيقها حتى انتهاء الجائحة.

تحدد هذه التنظيمات مسؤوليات الاتحاد السعودي لكرة القدم / الأندية المشاركة وجميع الجهات ذات العلاقة الداخلة في تنظيم المسابقات، حيث تعتبر هذه التنظيمات جزءاً لا يتجزأ من لوائح الاتحاد السعودي لكرة القدم ويجب قراءتها وتطبيقها بعناية مع بروتوكولات العودة الرياضية الصادرة من وزارة الرياضة ووزارة الصحة.

في حال وجود أي تعارض بين هذه التنظيمات الخاصة ولوائح الاتحاد السعودي لكرة القدم بما فيها اللوائح التنظيمية لمسابقات الدوريات المحترفة، فإن أحكام هذه التنظيمات هي التي يتم العمل بها خلال فترة الجائحة.

إن العقوبات المستوجبة عن عدم الامتثال لهذه التنظيمات لا تحول دون انطباق أي عقوبات أخرى تنص عليها الأنظمة أو اللوائح الجاري بها العمل في المملكة وأي لوائح صادرة عن الاتحاد السعودي لكرة القدم مثل لائحة الانضباط والأخلاق ما لم تتعارض معها.

جميع المصطلحات الواردة في هذه التنظيمات يطابق معناها المصطلحات المستخدمة في لوائح المسابقات ذات الصلة، ما لم يقتض سياق النص غير ذلك.

## المادة 1: نطاق التطبيق:

تمثل هذه التنظيمات مجموعة التدابير والممارسات التي يتعين تطبيقها أثناء فترة جائحة كورونا قبل وأثناء جريان مسابقات كرة القدم التالية:

- جميع المسابقات التي يكون تنظيمها من اختصاص الاتحاد السعودي لكرة القدم بشكل مباشر.
- جميع المسابقات التي يكون تنظيمها من اختصاص الروابط المحترفة التابعة للاتحاد السعودي لكرة القدم.
- جميع المباريات أو المسابقات الودية المحلية والتي يتم لعبها بالمملكة.

## المادة 2: الامتثال للبروتوكولات الطبية:

- 1 يتعين على جميع الأفراد والأندية والجهات المتداخلة في تنظيم المسابقات بالامتثال لما يلي:
  - أحكام هذه التنظيمات وأي تعاميم أو تدابير استثنائية تصدر عن الاتحاد أو الروابط المحترفة لتنظيم المسابقة خلال فترة الجائحة.
  - جميع البروتوكولات والقوانين المتعلقة بالصحة والسلامة والطب والأمن والسفر وغيرها من الإجراءات الاحترازية التي تحددها السلطات المختصة في الدولة.
- 2 في حال فرضت السلطات المختصة في المملكة متطلبات إضافية أكثر صرامة من تلك المنصوص عليها في هذه التنظيمات فإن هذه المتطلبات الإضافية تنطبق مباشرة ودون حاجة لتعديل هذه التنظيمات



## المادة 3: الاختبار والأهلية:

- أي لاعب أو مسؤول من الفرق المشاركة في إحدى المسابقات تظهر عينته إيجابية لفيروس الكوفيد 19 قبل موعد مباراة معينة يجب أن يخضع للعزل الطبي على الفور من قبل النادي وفقاً للبروتوكول الصحي الطبي المعتمد من المركز الوطني للوقاية من الأمراض ومكافحتها مع ضرورة إبلاغ غرفة التحكم الخاصة بجائحة كورونا بالاتحاد السعودي لكرة القدم بشكل فوري ويمنع الشخص المعني من المشاركة بأي نشاط رياضي من تاريخ ثبوت الإصابة حتى نهاية فترة العزل الطبي، مع ملاحظة أن جاهزية اللاعب للمشاركة بعد تعافيه من الإصابة تكون مسؤولية الجهاز الطبي بالنادي.
- تُقلص أو تزيد مدة العزل الطبي المشار إليها بالفقرة الأولى من هذا البند آلياً وفقاً للتحديثات المعتمدة من المركز الوطني للوقاية من الأمراض ومكافحتها.
- دون المساس بما ورد في المادة (4) من هذه التنظيمات بالنسبة إلى مسابقات المحترفين، يعتبر اللاعب الذي يشارك في إحدى المباريات بشكل يتعارض مع أحكام الفقرة الأولى من هذا البند غير مؤهل للمشاركة وفق المادة (59) من لائحة الانضباط والأخلاق.



## المادة 4: أحكام خاصة بالمشاركين في الدوريات المحترفة:

- بالنسبة إلى الأندية المشاركة في مسابقتي الدوري السعودي للمحترفين ودوري أندية الدرجة الأولى، يخضع اللاعبون المسجلون في القائمة الرسمية للفريق على النظام الإلكتروني (SPLIS) والمسؤولون المسجلون على قائمة أعضاء الأطار الفني والإداري للفريق إلى اختبار طبي PCR للكشف عن إصابتهم من عددها بفيروس كورونا لدى أحد المراكز الطبية المعتمدة وذلك قبل (يومين) فما أقل من أول مشاركة في المسابقة، وتتولى الأندية تزويد غرفة التحكم بالخاصة بجائحة كورونا بالاتحاد بنتائج اختبارات اللاعبين والمسؤولين المعنيين قبل (24) ساعة على الأقل من موعد بداية المباراة.
- يجوز للجنة المسابقات بروابط المحترفين بناء على توصية غرفة التحكم بالاتحاد إلزام نادي فأكثر بإجراء اختبارات طبية جديدة كلما اقتضت الضرورة ذلك.
- إثر تأكد غرفة التحكم بالاتحاد من سلامة اللاعبين والمسؤولين من أي إصابة ومن إجراء الفحوصات وفق الشروط والإجراءات المذكورة أعلاه، تتولى الرفع للرابطة لتفعيل اسم اللاعب أو المسؤول المعني ضمن قائمة فريقه بالنظام الإلكتروني (SPLIS) قبل (12) ساعة على الأقل من بداية المباراة المعنية. ويمنع من المشاركة في المسابقة أي لاعب أو مسؤول لم يتم رفع اسمه من قبل غرفة التحكم دون استثناء.
- تنطبق الأحكام المنصوص عليها بالفقرة الأولى من هذه المادة على لاعبي الفئات السنية الذين ترغب فرقهم في إضافتهم إلى قائمة بداية المباراة.

## المادة 4: أحكام خاصة بالمشاركين في الدوريات المحترفة:

- ليس على اللاعبين المنتقلين من نادي سعودي إلى آخر خلال الموسم الرياضي أن يقوموا بإجراء اختبار طبي جديد للمشاركة مع الفرق التي انتقلوا إليها.
- على الأندية اخطار غرفة التحكم بالاتحاد بأسماء اللاعبين الذين يسافرون إلى خارج المملكة لأي سبب كان، وعلى اللاعب المعني أن يقوم باختبار طبي جديد وفق نفس الاجراءات المنصوص عليها بالنسبة إلى أول مشاركة في المسابقة حتى يتم تفعيل اسمه مجددا بقائمة فريقه بالنظام الالكتروني (SPLIS).
- يعفى لاعبو ومسؤولو الأندية المشاركة في مسابقة الدوري السعودي للمحترفين من اجراء اختبار طبي جديد قبل المشاركة في مباريات كأس خادم الحرمين الشريفين وأي مباريات ودية تقام بالمملكة، ما لم يتقرر خلافه بالنسبة إلى جميع الأندية أو بعضها بناء على توصية غرفة التحكم

## المادة 5: تحديد نتائج المباريات التي لا يمكن لعبها:

- في حال عدم قدرة أي فريق على توفير الحد الأدنى من اللاعبين بسبب متعلق بمرض الكوفيد 19 أو غيره فإن الفريق يعتبر:
  - أ. خاسراً للمباراة بنتيجة (3-0) في المباريات التي تقام بنظام الدوري دون المنع من إكمال ما تبقى من المسابقة.
  - ب. خاسراً للمباراة بنتيجة (3-0) في المباريات التي تقام بنظام خروج المغلوب ويعتبر منسحباً من المسابقة دون أي عقوبات أخرى.
- خلال فترة الجائحة، لا يسمح بلعب أي مباراة ما لم تحتوي قائمة بداية المباراة لكل واحد من الفريقين المتنافسين على حد أدنى من اللاعبين الحاضرين كالتالي:
  - أ. عدد (13) لاعب بما فيهم حارس مرمى واحد في بطولات دوري المحترفين والدرجة الأولى والدرجة الثانية.
  - ب. عدد (7) لاعبين بما فيهم حارس مرمى واحد في بطولات الدرجة الثالثة والرابعة والفئات السنية.



## المادة 6: القرارات:

- جميع القرارات التي تتخذ وفقاً لأحكام هذه التنظيمات من قبل لجان المسابقات في الاتحاد أو الروابط وغرفة التحكم الخاصة بجائحة كورونا بالاتحاد تعتبر نهائية وملزمة وغير قابلة للاستئناف.

## المادة 7: أحكام ختامية:

- تم اعتماد هذه التنظيمات من قبل مجلس إدارة الاتحاد السعودي لكرة القدم في 14 أكتوبر 2020 وتدخل حيز النفاذ فور نشرها أو الاخطار بها.
- يستمر العمل بأحكام هذه التنظيمات حتى يقرر مجلس الادارة إنهاء العمل بها.
- يجوز لمجلس الادارة تعديل أحكام هذه التنظيمات في أي وقت.